



مقرر عدد 2023/05/174 بتاريخ 18 ماي 2023

النقطة السابعة والعشرون من جدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2023 والمتعلقة:

بالمصادقة على تجديد اتفاقية شراكة متعلقة بعروسة مولاي عبد السلام بمراكش.

نقطة واردة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة في جلستها الثانية العلنية يوم الخميس 18 ماي 2023 بقاعة الجلسات الرسمية بشوارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الادريسي النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد احمد فاضل رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وتبعاً لإرسالية السيد الوالي عامل عمالة مراكش بتاريخ 2023/03/01 تحت عدد 5862 عطفاً على طلب الكاتب العام لمؤسسة محمد السادس لحماية البيئة في شأن تجديد الاتفاقية المشار إليها اعلاه بعد قرب نهايتها في 06 يونيو 2023 بعد مرور 20 سنة.
- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- وبعد تقديم نص تقرير اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات في موضوع النقطة.
- وبعد تدخل السيد النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش (رئيس الجلسة) في الموضوع.
- وبعد التوضيحات التي قدمها السيد رئيس قسم الجماعات المحلية بولاية مراكش حول مقترحات جديدة لتعديل الاتفاقية وتهتم المادة الثالثة المتعلقة بالتزامات الاطراف المتعاقدة في الفقرات الثانية، الثالثة والرابعة وتخص التزامات كل من جماعة مراكش، ولاية مراكش وشركة اتصالات المغرب على التوالي.
- وبعد عرض هذه المقترحات التعديلية والاتفاقية في صيغتها الجديدة
- وبعد المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقاً للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت	:	43	عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها	:	43	عضوا
- عدد الأعضاء الموافقين	:	42	عضوا

وهم السادة:

محمد الادريسي، عبد العزيز بوسعيد، أشرف برزوق، طارق حنيش، كمال ماجد، محمد ايت بويدو، نسيمه ساهيم، فاطمة شوتين، نجية عوجاجي، رقية العلوي حاجب، أمينة المغاري القصري، مريم باحسو، حليلة بامحمد، ثورية بوعباد، الحسين نوار، محمد نكيل، سعيد بوجاجة، عبد الغني خيا، جيهان حدان، رحيلة الغمراوي، حمزة الحداوي، عبد الجليل بنسعود، أحمد مروان الزنجاري، محمد الحر، رجاء المنصوري، عبد السلام مي كوري، أمال ميصرة، عبد الرزاق جبور، عبد الصادق بوزاهر، محمد بثلغوسي، سلوى بولحية، فؤاد حاجي، عبد الصادق بيطاري، خليل بولحسن، رشيدة لشهابي، لحسن حبيبو، السعيد ايت المحجوب، عبد الصمد العكاري، عبد الواحد الشافقي، الحبيب امهيدرة، عثمان عزام، محمد ايت احسيسين.

- عدد الأعضاء الراضين	:	لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	:	01

وهو السيد:

عضو واحد

البشير جوهري

يقرر ما يلي

صادق مجلس جماعة مراكش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة من أجل تدير، استغلال، صيانة وحراسة عرصة مولاي عبد السلام بمراكش في شكلها الجديد بين مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة، ولاية جهة مراكش أسفي، جماعة مراكش واتصالات المغرب على ضوء التعديلات المقترحة والالية موادها كالتالي:

اتفاقية شراكة

عرصة مولاي عبد السلام

بين:

مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة

جماعة مراكش

ولاية جهة مراكش أسفي

و

اتصالات المغرب

" مترجمة من النسخة الأصلية باللغة الفرنسية "

اتفاقية الشراكة الآتية موقعة من طرف :

■ مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة،

مقرها الاجتماعي بالرباط، كلم 3.2 شارع محمد السادس، زنقة المدني ابن الحسيني

ويمثلها رئيسها المنتدب السيد الحسين التيجاني، المؤهل قانونا لهذا الغرض

ويشار إليها فيما بعد باسم "مؤسسة محمد السادس"؛

و

■ جماعة مراكش،

■ مقرها الاجتماعي بمراكش، القصر البلدي، شارع محمد الخامس بمراكش .

ويمثلها رئيسة مجلسها السيدة فاطمة الزهراء المنصوري، المؤهلة قانونا لهذا الغرض

والمشار إليها فيما بعد باسم "الجماعة"

و

■ ولاية جهة مراكش أسفي،

مقرها الاجتماعي بمراكش، شارع 11 يناير، الداوديات بمراكش

ويمثلها الوالي - عامل عمالة مراكش السيد كريم قسي لحلو، المؤهل قانونا لهذا الغرض

ويشار إليها فيما بعد باسم "الولاية"

من جهة

و

■ اتصالات المغرب شركة مساهمة ذات مجلس ادارة جماعية وذات مجلس رقابة رأسمالها 5.274.572.040 درهم

مقيدة بالسجل التجاري بالرباط تحت رقم 48 947

مقرها الاجتماعي بالرباط شارع النخيل، حي الرياض الرباط

يمثلها رئيس المجلس الإدارة الجماعية للمجموعة السيد عبد السلام أحيزون او المنتدب المؤهل قانونا لهذا الغرض، بموجب الصلاحيات

المخولة له ، باسم ونياابة عن الشركة المذكورة ،

والمشار إليها في هذه الاتفاقية بعبارة "اتصالات المغرب"

من جهة أخرى

يُشار إلى مؤسسة محمد السادس، الجماعة، الولاية، واتصالات المغرب بشكل جماعي باسم "الشركاء أو الأطراف" وبشكل فردي باسم "الطرف".

ديباجة:

في إطار الهمام الموكلة إلى مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة عند إحداثها في يونيو 2001 والتهنئة في توعية وتنشيط وتوحيد مختلف الفاعلين من أجل حماية البيئة؛

تعمل مؤسسة محمد السادس، من خلال برنامج "ترميم المتنزهات والحدائق التاريخية" على حماية التراث البيئي للمدن، والحفاظ على التنوع البيولوجي الحضري والعيش الكريم للمواطن، بالتعاون مع شركائها ("حديقة ليرميطة" بالدار البيضاء، حديقة "جنان السبيل" بفاس، حديقة "بوقنادل" بسلا، "عرصة مولاي عبد السلام" بمراكش، "حديقة الرحمة" بالداخلية، غابة الشباب بمراكش و"لحبول" بكناس)؛

وفي هذا الإطار، تم اختيار اتصالات المغرب كي تتولى إعادة تأهيل وصيانة عرصة مولاي عبد السلام المتواجدة في قلب مدينة مراكش، بشارع محمد الخامس قبالة قصر البلدية، وذلك مقابل إمكانية استغلالها من أجل القيام بأنشطتها الترويجية والتجارية وإحياء المعارض المتعلقة بالتقنيات الجديدة للاتصال؛

من أجل ذلك، تم إبرام اتفاقية لمدة 20 سنة ابتداء من تاريخ توقيعها يوم 6 يونيو 2003، مع إمكانية تجديدها لنفس الفترة بطلب من أحد الأطراف الموقعة لها، قبل 6 أشهر من تاريخ انتهاء صلاحيتها.

بعد هذا التذكير تم الإقرار والاتفاق على ما يلي :

المادة 1: موضوع الاتفاقية

الغرض من هذه الاتفاقية والمشار إليها فيما بعد باسم "الاتفاقية" هو تجديد الشراكة وإعادة تحديد الشروط والأحكام التي بموجبها يتعهد الأطراف لتقديم التزاماتهم من أجل تدير، استغلال، صيانة وحراسة عرصة مولاي عبد السلام بمراكش لفترة جديدة.

المادة 2: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ ومهدتها

يتم إبرام هذه الاتفاقية لمدة عشرين سنة (20 سنة) من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين.
وتبقى الالتزامات والحقوق والواجبات التي تستمر بطبيعتها إلى ما بعد المدة المذكورة أعلاه، سارية المفعول للمدة اللازمة لتنفيذها.
في حالة تنفيذ بعض الخدمات قبل التوقيع على الاتفاقية بناءً على طلب أحد الأطراف، فسيتم تغطيتها بموجب هذه الاتفاقية فيما يتعلق بالالتزامات والحقوق المرفقة بها والمساهمة المقابلة.
يجوز تمديد هذه المدة باتفاق مكتوب بين الطرفين، على الطرف الذي يطلب التمديد أن يشعر الأطراف الأخرى (06) ستة أشهر قبل انصرام أجل هذه الاتفاقية، مدة كل تجديد هو 20 عشرون سنة.

المادة 3: التزامات الأطراف المتعاقدة

3-1 - مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة

تلتزم مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة بما يلي:

- تنظيم حملات تحسيسية واستكشافية للتعريف بالعرصة لفائدة المهتمين بالتربية البيئية والتنمية المستدامة التابعين لمؤسسة محمد السادس (المدارس البيئية، المراسلين الشباب من أجل البيئة)؛
- عرض الأعمال الفوتوغرافية الحائزة على المراتب الأولى للصحفيين الشباب من أجل البيئة بالعرصة؛
- تنفيذ أشغال صيانة وحدات الممرات التربوية المتعلقة بواحة النخيل بمراكش المثبتة في حديقة عرصة مولاي عبد السلام وذلك في إطار اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة ودعم الممرات التربوية؛

3-2 - جماعة مراكش

تلتزم جماعة مراكش بما يلي:

- تخويل اتصالات المغرب بصفة منفردة تسيير واستغلال عرصة مولاي عبد السلام خلال المدة المشار إليها في المادة 2 أعلاه؛
- منح اتصالات المغرب الرخصة في إنجاز مختلف الأشغال الضرورية بالحديقة دون اللجوء إلى تقديم طلب مسبق لكل تدخل على حدة؛
- الاستمرار في تزويد المنتزه بالإتارة العمومية وتزويد المنتزه بمياه السقي في حالة نقص المياه بالآبار المتواجدة بالعرصة على أن استهلاك الماء والكهرباء بفضاءات الترفيه والعرض (الوكالة التجارية لاتصالات المغرب، فضاء المعلومات، المتحف ...) تقع على عاتق اتصالات المغرب؛
- الترخيص لاتصالات المغرب ببناء أي فضاء من أجل القيام بأنشطتها داخل المنتزه وفق التصاميم المصادق عليها من طرف المصالح الجماعية، وطبقا للقوانين الجاري بها العمل؛
- الترخيص لاتصالات المغرب بتدعيم أي منتج أو خدمة تتعلق بأنشطتها داخل المنتزه وبالجانب القريبة منه وفق التصاميم المصادق عليها؛
- القيام، بالتنسيق مع الولاية والسلطات المحلية واتصالات المغرب سلامة الأشخاص والممتلكات داخل وحول المنتزه؛

- الترخيص لاتصالات المغرب بالتدخل العاجل وبدون سابق إنذار من أجل تشذيب الأشجار وإزالة تلك التي تشكل خطراً على زوار المنتزه؛
- لا يمكن لجماعة مراكش أن ترخص أو تقوم بأي بناء أو احتلال كيفما كان نوعه في العرصة موضوع هذه الاتفاقية؛
- تعينة المصالح المختصة في حالة وجود مخاطر على الصحة النباتية المرتبطة بأنواع النباتات الموجودة بالحديقة (بتنسيق مع الولاية) على أساس المؤشرات والمعايير التي تحدث بالعرصة.
- من أجل استفادة المنتزه من عملية السقي بالمياه العادمة المعالجة، وذلك بهدف ترشيد الموارد المائية والكهرباء بالمنتزه، تلتزم جماعة مراكش بتفعيل إنشاء وتمويل البنية التحتية اللازمة للمعدات وربط الحديقة بشبكة المياه العادمة المعالجة، وذلك في إطار مشروع إعادة استعمال المياه العادمة المعالجة في سقي المساحات الخضراء بمدينة مراكش.

3-3- ولاية جهة مراكش اسفي

- من أجل توفير الأمن داخل العرصة والجنبات القريبة منها، تلتزم الولاية بشراكة مع الجماعة بما يلي:
- اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين الحديقة من أي عمل من أعمال السرقة أو التخريب أو أي عمل آخر من المحتمل أن يلحق الضرر بمختلف مكونات الحديقة؛
- تعيين رجال الأمن على متن الخيول يقومون بجولات منتظمة داخل الحديقة خلال ساعات العمل؛

3-4- اتصالات المغرب

- تلتزم اتصالات المغرب بضمان تدير، استغلال وصيانة عرصة مولاي عبد السلام وذلك باتخاذ الإجراءات التالية:
- أشغال الأغراس والبستنة والسقي؛
- إصلاح الممرات باستثناء السور المحيط الذي هو جزء من التراث المعماري التاريخي للمدينة، وهو من مسؤولية الجماعة؛
- توفير الحراسة داخل المنتزه أثناء وخارج أوقات العمل؛
- القيام بتقليم وتشذيب الأشجار وإزالة وإخلاء، على وجه الاستعجال، كل شجرة تشكل خطراً على الأشجار وباقي النباتات وكذا زوار الحديقة.
- إخبار الولاية، في حالة ملاحظة الاعوان العاملين في الحديقة بأي مشكل يطرأ على الحالة الصحية للنباتات.
- نظافة المنتزه وإعادة تدوير النفايات؛
- صيانة فضاءات الهواء الطلق المخصصة لمختلف الأنشطة (عروض، عرض أفلام، إلخ)؛
- وضع الإشارات والتشوير داخل الحديقة وخارجها؛
- البنية التحتية للاتصالات في المنتزه:
- صيانة فضاء الاعلاميات مع فضاء الأنترنت؛
- صيانة وتأهيل محطات الاعلاميات داخل المنتزه وفي مداخله؛
- صيانة المراقبة بالكاميرات الذي يمكن رؤية واضحة للأجزاء الحساسة من المنتزه؛
- إنعاش المنتزه؛

القيام بكل هذه الاجراءات يستلزم احترام هندسة ومحيط الحديقة بالشكل الذي لا يؤثر على خصوصياتها المتميزة؛

الهادة 4: الذغال التشييطية للمنتزه من طرف اتصالات المغرب

- تقوم اتصالات المغرب بكل الأعمال التي تراها ضرورية لتفعيل الحركة داخل الحديقة والرفع من مستواها المتميز؛
- كما يمكنها تنظيم أنشطة للعموم على نفقتها داخل المنتزه؛
- يمكن لاتصالات المغرب في أي وقت أن تلجأ لشركاء آخرين قصد تنظيم مهرجانات وتظاهرات مشتركة (معارض، عمليات تحفيزية مشتركة...)
- يمكن لاتصالات المغرب أيضاً أن تنهي على نفقتها وتكلفتها أي وسيلة تحفيزية داخل الحديقة (لعب، مباريات، توزيع جوائز تحفيزية...)
- وإبرام شراكة تمويلية لبعض الأنشطة الثقافية، الرياضية أو غيرها داخل المنتزه؛

الهادة 5: شروط ولوج المنتزه

- تلتزم اتصالات المغرب بجعل دخول الزوار إلى المنتزه حراً ومجانياً خلال أوقات افتتاحه والتي سوف تحدد باتفاق مشترك بين الأطراف؛
- عند تنظيم أي حدث خاص أو أنشطة خاصة داخل المنتزه، يجب على اتصالات المغرب التنسيق مع الولاية من أجل تحديد شروط ولوج المنتزه الخاصة بهذا النشاط الخاص (أوقات الافتتاح، الحقوق، عملية الولوج، إلخ)؛
- يجب إخبار الولاية بأوقات الافتتاح على الأقل 48 ساعة قبل التاريخ المرتقب لدخولها حيز التنفيذ؛
- وتقوم الولاية باتخاذ الاجراءات الأمنية اللازمة لكي يمر الحدث في أحسن الظروف.

الهادة 6: التنسيق

يمكن للأطراف عقد اجتماعات تنسيقية دورية أو بناءً على طلب أي طرف من أجل طرح نقطة أو مشكلة ومناقشة الحلول؛
يجب على كل طرف من الأطراف تعيين شخص يمثلته مع كيفية الاتصال به في حالة عقد الاجتماعات الدورية وكذا في الاجتماعات الطارئة؛

الهادة 7: الانفراد

يمنع منح أي ترخيص مماثل أو من نفس النوع في نفس المكان (المنتزه) لمنافس آخر خلال مدة هذه الاتفاقية.

الهادة 8: تعديل الاتفاقية

بطلب من أي طرف من الأطراف، يمكن إجراء تعديلات على هذه الاتفاقية باتفاق جميع الأطراف؛
تعتبر هذه التعديلات بمثابة أحكام وشروط إضافية لهذه الاتفاقية، ويتم إعداد ملحق تعديلي يوقع من جميع الأطراف، وبشكل هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية.

الهادة 9: إلغاء الاتفاقية

في حالة تخلي جماعة مراكش المدينة عن هذه الاتفاقية قبل انصرام أجلها فإنها تلتزم بتعويض اتصالات المغرب عن تكلفة الاستثمار الذي تم صرفه من طرف هذه الأخيرة خلال مدة الاتفاقية الحالية؛
يتم احتساب هذا التعويض على أساس تكلفة الاستثمار المنجز ويخصم منه واجبات الإهلاك (Amortissement) المتعلقة بمدة الاستغلال الحقيقي .

الهادة 10: عناوين النطراف

يتم اعتماد العناوين المذكورة أعلاه في بداية هذه الاتفاقية لكل طرف من الأطراف؛
يتم تبادل الارساليات بين الأطراف إما عن طريق رسالة مسجلة مع إشعار بالاستلام أو عن طريق الإيداع في العناوين المذكورة؛
في حالة تغيير العنوان، يجب على الطرف المعني إبلاغ باقي الأطراف كتابة في غضون خمسة عشر (15) يوماً من التغيير المذكور؛
في حالة عدم الإبلاغ، فتعتبر جميع الارساليات الموجهة للعنوان القديم سارية المفعول.

الهادة 11: البث في النزاعات

تخضع هذه الاتفاقية للقانون المغربي؛
تعود صلاحية البث في النزاعات التي يمكن أن تحدث إلى المحاكم المختصة بمراكش.
حررت اتفاقية الشراكة هذه في أربع (4) نسخ أصلية بتاريخ :

كاتب المجلس

محمد ايت احسين



النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش

محمد الادريسي

